## المراكبي : صلاة شارب الخمر جائزة للكاتب : موقع الفقه الإسلامي

<div dir="rtl" style="text-align: right;" trbidi="on"><div style="font-family: Arial,Helvetica,sans-serif; text-align: justify;"><div style="text-align: center;"><span style="font-size: large;"><b><span style="font-size:
x-large;"><span class="PathLabel" id="ctl00_ctl00_ContentPlaceHolder1_ContentPlaceHolder1_lblPageTitle">**المراكبي : صلاة شارب الخمر**
**جائزة**</span><br><br></span></b></span></div><span style="font-size: large;"><b><span class="NewsContent"
id="ctl00_ctl00_ContentPlaceHolder1_ContentPlaceHolder1_NewsItem1_lblNewsItem"><span style="color: blue;"></span>**أكد الداعية الإسلامي** <span style="color: red;">**الدكتور جمال**

**المراكبي** </span>"الرئيس العام لجماعة أنصار السنة المحمدية" أن صلاة شارب الخمر جائزة ، موضحاً أن شرب الخمر يعد كبيرة من الكبائر إلا أن الشرع لم يقل بعدم جواز صلاة شارب الخمر ؛ لأنه ليس بكافر ، كما أن شارب الخمر الذي يصلى أفضل من شارب الخمر الذي لا يصلي ؛ لأن الصلاة قد تنهاه عن الفحشاء والمنكر وتجعله يقلع عن هذا الإثم .<br>وأضاف : أنه لا تعارض على الإطلاق بين قول النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ " لن يدخل الجنة أحد بعمله " وبين قول المولى تبارك وتعالى " وتلك الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون " لأننا سندخل الجنة بفضل الله ورحمته ، ولكن رحمة الله لا تصيب الا أهلها وهم الحريصون على طاعة الله عز وجل ؛ لأنه لا يجوز في حكمة الله أن يدخل الجنة أعدى أعداءه ، ويدخل النار أولى أولياءه ، لكننا لابد أن نعلم أن العمل ليس ثمنا للجنة ؛ لأن عمل الإنسان في الدنيا من لحظة ولادته حتى وفاته لا يساوى لحظة واحدة في نعيم الجنة .<br>وفي سؤال عن ولى المرأة في حالة وفاة الأب قال: إن أهل العلم ذهبوا إلى أن أولياء المرأة لابد أن يكونوا من العصبات وهم الابن وإن نزل ، والأب وإن علا ، ثم أبناء الأب وهم الإخوة سواء كانوا أشقاء أو كانوا لأب ، ثم أبناء الجد وهم الأعمام وأبناء الأعمام ، فأولى الأولياء هو الأب يليه الجد ثم الابن ثم بعد ذلك الأخ وابن الأخ ثم العم وابن العم .<br><br>صلاة المرأة في السوق وقال في حديثه لبرنامج فتاوى الرحمة الذي بثته فضائية الرحمة الاثنين 11/5/2009 إنه يجوز للمرأة أن تصلي في أحد أركان السوق إن كانت ساترة لعورتها ، وفي مكان لا يطلع أحد عليها طالما أنها تخشى فوات وقت الصلاة ، فالأصل أن الرجل والمرأة حيثما أدركتهما الصلاة أن يصليا ، والنبي صلى الله عليه وسلم قال "جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا " فأيما عبد أدركته الصلاة فليصل ، فالمرأة إذا كانت تعمل وتبيع مثلا في السوق فيمكنها أن تصلي فيه بالشروط السابقة ، أما إن كانت تستطيع أن تعود الطى منزلها وتدرك وقت الصلاة فالأفضل أن تنتظر حتى تعود .<br><br>تقبيل الميت <br>وفي شأن آخر أوضح المراكبي أنه يجوز للمرأة أن تقبِّل ميتها طالما أنه من محارمها ، وطالما أنها تتقي الله ولا تنوح عليه حتى لو سالت دموعها من حرقة الفراق ، وأشار إلى أنه لا يوجد دليل على عدم جواز دخول المرأة الحائض أو التي على جنابة على الميت ، فلم يرد أن ذلك يضره في شيء .<br><br>كيفية التخلص من الفوائد الربوية: <br>وفي معرض رده على سؤال عن كيفية التخلص من الفوائد الربوية قال : إن الشخص الذي حصل على فوائد ربوية من البنوك عليه أن يقوم بسحب أمواله من البنوك أولا ، وبعد ذلك يقوم بحساب قيمة الفوائد التي حصل عليها ، وأن يتصدق بما يعادلها حتى يطهر ماله وحياته.<br><br>**المصدر : موقع** <span style="font-size: large;"><b><span class="NewsContent" id="ctl00_ctl00_ContentPlaceHolder1_ContentPlaceHolder1_NewsItem1_lblNewsItem"><span style="color:
blue;">**الفقه الإسلامي** </span></span></b></span> </span></b></span></div></div>

## الرابط الاصلي

Powered by SaphpLesson 4.0